

الجوز ولو كانوا جماعة مشقة بين محرابين نزلوا بيضا علكة ثم خرجوا  
 الى النبي وامروا احدتهم باغلاق الباب والمسألة بما فعل كل  
 منهم جزاؤها قال العلامة ابن نجيم في بحر هذا اذا علموا الطوبى  
 في البيت لانه لا يكون تقديرا الاية والا فلا شيء عليهم لفقده  
 شرط التمسك انتهى **فصل في قتل الجراد قوله** تصدق بلقي من  
 طعام لانه من الطيور لا يستباح شها وتمنعها لان الصيد مالا  
 يمكن اخذ الا بحيلة ونقصه الا خوفه وهذه المتابعة وقال  
 عمر رضي الله عنه فخير من جرادة ناول حتى اعلى من قتل جرادة  
 كما رواه مالك في الموطأ وتبعه اصحابنا بالذهب وامامنا في سنن  
 أبي داود والترمودي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال خرجنا  
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع او غزوة  
 فاستقبلنا رجل من جرادة فعملنا بفضله باسنا فانا وفسنا  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر فانه من صيد البحر فاجاب  
 عنه النخوي في شرح المذهب بان الحفاط اتفقوا على تصفيفه  
 فليس هذا حديث ثابت فثبت انه من صيد البحر بايجاب عمر  
 رضي الله عنه الجوز الصالح بن رضي الله عنهم اجمعين قال في الجراد  
 البيهقي بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في الجراد  
 تصدق من طعام قتاله في البحر اريق وفي المتن تصدق اجماعا الى  
 اشتراط التملك وما في الجامع من تقهقر له اطعم ما شأيدل على  
 جوارح الا باحتياط وتو من عن الاسيحا يجب التخصر بذكر ولم  
 يذكر الصدقة مفقدا لعدم ذكره في ظاهر الرواية ويروي

الحسي

الخس في الواحدة كسرة وفي الاثنين او الثلاثة قضة من طعام  
 وفي الاكثر نصف صاع كذا في البدائع وغيرها وفي الدراية معربا  
 الى الجامع الصغير اطعم شيئا صبيحا ككسرة خبز بعد اتي قملة واحدة  
 وفي الثنتين او الثلاثة كفا من حنطة هكذا روي ابن عباس  
 وفي الزيادة على الثلاث نصف صاع من حنطة قاله في النهي عن  
 ابن جرير انه سال عطاء بن ابي سفيان قال لاهلها اذ اقبلته  
 فاغرمه فقلت فاعزم قال مثل ما تغرم في جرادة ثم اقدر  
 قدره منها من غرامة الجرادة قاله الشيخ عبد الله العوفي في  
 شرحه فان ذلك لم ياكل النبي صلى الله عليه وسلم الجراد الا عن سلمان  
 رضي الله عنه قال اسئلك النبي صلى الله عليه وسلم الجراد فقال  
 ان شئ من الله لا اكله ولا ارضه رواه ابو داود وقال محيي  
 السنة ضعيف انتهى كذا في الشكاة لكن في الصحيح البخاري  
 من حديث عبد الله بن ابي او في حكاية عنه قال غزونا مع رسول  
 النبي صلى الله عليه وسلم واسبع غزوة او سنا لنا اكل قمم الجراد قال  
 شارحه القسطلاني زاد ابو نعيم في الطب وياكله مضافا انتهى  
**قوله** على ما ورد عن بعض الصحابة وهو بنو ناعم رضي الله عنهم  
 فقد روي ان اهل حصن اصبا بواحد او كانوا محرمين فبنا لوار  
 كعب الاحبار فاجاب عليهم في كل جرادة ذكرها في ذكر واذ ذلك  
 لهم رضي الله عنهم فقالوا انهم في كل جرادة ذكرها في ذكر واذ ذلك  
 جارية انتهى **قوله** فيصومون كما قال العلامة ابن نجيم في  
 حرة وينبغي ان يكون كذلك في حق العبد لما علم ان العبد لا يغير

نأية من باطل الجهل  
 عليه السلام الجراد في كل  
 سنة